

جامعة طنطا

كلية الحقوق

المؤتمر الخامس بعنوان: "القانون والبيئة"

يومي ٢٣-٢٤ أبريل ٢٠١٨

بطاقة المشاركة بالمؤتمر:

الإسم واللقب: بوزيدي بوعلام (BOUZIDI BOUALEM)

المهنة: أستاذ مساعد صنف "أ"

الهيئة المستخدمة: كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة طاهري محمد بشار/الجزائر

التخصص: القانون العام

محور المداخلة: المحور الثالث المسؤولية عن التلوث "فرع المسؤولية المدنية"

عنوان المداخلة: المسؤولية عن الأضرار البيئية - صعوبات ومعوقات -

ملخص المداخلة:

تعرض المسؤولية الناجمة عن أضرار التلوث البيئي عدة إشكالات عملية، تتعلق في جزء منها بأركان المسؤولية كانتفاء ركن الخطأ غالبا، وبخصوصية الضرر البيئي (غير مؤكد وغير مباشر ومستقبلي)، أو انقطاع العلاقة السببية بين الخطأ والضرر، كما تتعلق في جزئها الآخر بعدم إمكانية إصلاحها وصعوبة تعويضها نظرا لاستحالة إعادة الوسط الطبيعي كما كان عليه في السابق، أو لعدم كفاية التعويض النقدي لفداحة الأضرار، أو عدم وجود أساس قانوني يستند عليه في أحقية المضرور في التعويض...

Résumé : La responsabilité découlant des dommages causés par la pollution environnementale a été confrontée à plusieurs problèmes pratiques, liés aux éléments de responsabilité, souvent la faute, et la spécificité du dommage environnemental (incertain, indirect et futur) ; ou la rupture de lien de causalité entre erreur et dommage, indemnisation en raison de l'impossibilité de restaurer l'environnement naturel comme il était au passé, ou l'insatisfaction de compensation monétaire pour la gravité de dommage, ou de l'absence de base légale où la victime a droit à une indemnisation...

تعرف المسؤولية المدنية بأنها التزام المدين بتعويض الضرر الذي ترتب على إخلاله بالتزام يقع عليه، فإذا كان الالتزام الذي حصل الإخلال به مصدره العقد كانت المسؤولية عقدية l'acte illicite، وإذا كان هذا الالتزام مصدره العمل غير المشروع كانت المسؤولية تقصيرية la responsabilité délictuelle^١.

إذ تقوم المسؤولية العقدية إثر الإخلال بالتزام عقدي مثال ذلك: عدم تسليم البائع العين المباعة إلى المشتري التي أصبحت مملوكة للمشتري، وتقوم المسؤولية التقصيرية إثر الإخلال بالتزام قانوني كالاعتداء على مال مملوك للغير^٢.

وفي مجال الأضرار الماسة بالبيئة فتحكمها أيضا القواعد العامة للمسؤولية المدنية، لكن هذه القواعد لا تشمل أو تتوافق في كثير من الأحيان مع طابع الضرر الايكولوجي أو البيئي، لذا أعيد النظر في القواعد العامة للمسؤولية التقصيرية لجعلها تتناسب مع التطور الحاصل سواء على مستوى أركان المسؤولية أو على مستوى الأثر المترتب على قيامها.

حيث أن الأسس الحالية التي تقوم عليها النظرية العامة للمسؤولية لا تؤطر ولا تحمي بصفة شاملة كل الأضرار البيئية، كونها تقتصر على حماية الأضرار الماسة بالمصالح المرتبطة بعنصر الملكية، بخلاف المسائل البيئية التي تكيف غالبا وفقا لطبيعة قواعد حماية البيئة المتعلقة

^١ د. عبد المنعم فرج الصدة، مصادر الالتزام، دراسة في القانون اللبناني والقانون المصري، دون طبعة، دار النهضة العربية، بيروت لبنان، سنة ١٩٧٩، ص ٥١٢.

^٢ د. عبد المنعم فرج الصدة، مرجع سابق، ص ٥١٨.

بالقانون الإداري بامتياز^٣، وللطابع التقني للبيئة الذي يصعب على رجال القانون فهمه واستيعابه^٤، الأمر الذي صعب المهمة على قواعد المسؤولية المدنية استيعاب الأحكام البيئية.

لذا يطرح الإشكال القانوني نفسه، ما مدى انطباق الأحكام العامة للمسؤولية على المسائل البيئية؟ وماهي أهم الصعوبات والعراقيل العملية المعترضة سبيل المسؤولية للتعويض عن الأضرار البيئية؟

وسنحاول الإجابة على هذه التساؤلات الأساسية وفق منهج الدراسة التحليلية للنصوص والقواعد القانونية المتعلقة بهذا المجال خاصة قانون البيئة رقم ٠٣-١٠، بالاستعانة بمنهج الدراسة المقارنة أحيانا أخرى.

مقسمين بحثنا هذا إلى عنصرين أساسيين حيث نتطرق في الأول إلى الصعوبات المتعلقة بأركان المسؤولية وهي انتفاء الخطأ، وخصوصية الضرر البيئي، وانقطاع العلاقة السببية، ونتطرق في الثاني إلى صعوبات إصلاح وتعويض الضرر البيئي، من جميع نواحي أشكال التعويض وأنواعه تعويض عيني أو نقدي، مع الحرص على بيان المخارج والسبل التي تصلح لتدارك وتقادي هذه الإشكالات.

المطلب الأول: صعوبات تطبيق المسؤولية الخطئية في مجال حماية البيئة

بعدما رأينا مدى قابلية تطبيق النظرية العامة للمسؤولية الإدارية الخطئية في مجال الوقاية من أضرار التلوث البيئي من قبل القضاء الإداري عن طريق الكثير من الأحكام القضائية المقارنة، يبقى لنا التطرق إلى الصعوبات التي تعترض طريق تطبيق هذه النظرية، حيث تثير هذه المسؤولية العديد من المشاكل القانونية التي دعت الفقه ومعه القضاء إلى إعادة النظر فيها والتفكير في أسس أخرى تصلح للتطبيق في هذا المجال لأجل توفير الوقاية الشاملة والكافية من كافة أنواع الأضرار لكافة أنواع التلوث البيئي.

^٣ ناهيك على لكن على صعيد الحقوق والحريات فإن قواعد المسؤولية المدنية هي من تكفل ضمان احترام الحق في بيئة سليمة ونظيفة، ووضع حد للأضرار الأيكولوجية الخالصة المهدد لهذا الحق، لذلك ركزت الإعلانات الدولية لهذا الحق والتشريعات الداخلية على آلية الحق في التقاضي في المواد البيئية كحق ضامن للحق في البيئة.

^٤ د. وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، جويلية ٢٠٠٧، ص ٢٣٦ و ص ٢٥٤.

ومن هذه الصعوبات نجد ما هو متعلق بركن الخطأ (الفرع الأول) ومنها ما هو متعلق بالصعوبات المتعلقة بالضرر (الفرع الثاني) ومنها ما هو متعلق بركن العلاقة السببية (الفرع الثالث).

الفرع الأول: الصعوبات المتعلقة بركن الخطأ

سبق الحديث عن شروط لزوم توفر ركن الخطأ في مجال المسؤولية الإدارية بصفة عامة، وكشرط لازم في مجال الوقاية من أضرار التلوث البيئي، حيث رأينا القاعدة العامة واستثنائها المتعلق بوجود توفر الخطأ سواء كان جسيماً أو بسيطاً، بخصوص الوقاية من أضرار التلوث الضوضائي - كمثال تطبيقي - كما رأينا إمكانية تحقق الخطأ المرفقي بصوره الثلاثة لقيام تلك المسؤولية في جانب الإدارة.

إلا أن الخطأ يصعب إثباته في أغلب الحالات خاصة أمام التلوث البيئي، الأمر الذي تنتفي معه قيام المسؤولية الخطئية البيئية في جانب الإدارة، ويرجع ذلك إلى الطبيعة الخاصة بالنشاط المتعلق بتلوث البيئة الذي يصعب الجزم أنه السبب المباشر في إحداث الضرر موضوع دعوى التعويض^٥ حيث تساهم في إحداث الخطأ عدة عوامل ومصادر مشتركة تتعلق بالنشاط الملوث لما يمتاز به من خصائص فنية وطبيعة خاصة*.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى يصعب إثبات ركن الخطأ لصعوبة تحديد عدم مشروعية النشاط البيئي الضار إذ قد ينتج الضرر نتيجة نشاط بيئي مشروع مسموح به طبقاً للوائح الإدارية والقوانين السائدة في الدولة.^٦

فهناك العديد من الأنشطة البيئية كالمشاريع التنموية للدولة تمارس نشاطاً عادياً نجدها مراعية للمعايير البيئية و الاحتياطات القانونية اللازمة، ومرخص لها بممارسة النشاط بعد أدائها لدراسات التقييم البيئي، ومع ذلك ينجم عن تلك النشاطات أضراراً بيئية بالغة تؤثر على الصحة وعناصر البيئة المختلفة.

^٥ - عبد الله جاد الرب، حماية البيئة من التلوث في القانون الإداري والفقهاء الإسلامي، دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه في الحقوق، قسم القانون العام كلية الحقوق، جامعة أسيوط، ٢٠٠٩م - ١٤٣٠هـ، ص ٥٥٢.

* - مثال: فتلوث المياه بالنفايات سائلة أو بأي نوع من التلوث تساهم في إحداثه عدة تفاعلات فيزيائية وكيميائية الأمر الذي ينتج عنه تولد مصادر أخرى للتلوث، كما أن الأضرار الناتجة عن التلوث الإشعاعي، تحدث آثاراً بيئية على المدى البعيد.

^٦ - مهنا بن صالح بن سعيد المنذري، المسؤولية الإدارية عن أضرار التلوث البيئي، رسالة ماجستير في القانون، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، سنة ٢٠٠٩، ص ١٩٧.

ولعل هذه الصعوبة الأخيرة هي أكثر ما يستصعب على رجال الفقه ومعهم القضاء، الأمر الذي دعاهم إلى البحث على أساس آخر يصلح لقيام مسؤولية الإدارة عن أعمالها الملوثة بغض النظر عن إحداثها لخطأ من عدمه.

الفرع الثاني: الصعوبات المتعلقة بالضرر

إن الصعوبات المتعلقة بالضرر متعددة نحاول حصرها من خلال صعوبة تحديد مصدره (الفقرة الأولى)، أو من خلال تراخي ظهوره (الفقرة الثانية)، أو من حيث أنه ضرر غير مباشر (الفقرة الثالثة).

الفقرة الأولى: صعوبة تحديد مصدر الضرر

تتعدد مصادر الضرر الناتج عن عدة نشاطات ملوثة، بحيث قد يحدث الضرر البيئي نتيجة لنشاط عدة جهات حكومية أو لفعل بعض الأفراد، كما قد يكون النشاط الضار ناشئاً عن إهمال مشترك من جانب الجهات الإدارية والأفراد، كما قد يكون راجعاً إلى فعل المضرور نفسه، الأمر الذي يتعذر معه في كثير من الأحوال تحديد المسؤول عن الضرر البيئي على وجه الدقة، وبصفة خاصة إذا تداخلت هذه العوامل مجتمعة إذ سيصعب تحديد نسبة اشتراك كل عامل في إحداث هذا الضرر.^٧

وذلك يفسره ارتباط وتفاعل عناصر البيئة مع بعضها البعض وصعوبة الفصل بينها، فمثلاً تلوث الهواء الجوي والأمطار الحمضية وتلوث مياه البحار والأنهار التي تمر عبر حدود دول متعددة والذي يحدث الضرر بالإنسان أو المزروعات أو الثروة الحيوانية البرية والمائية.^٨

الفقرة الثانية: تراخي ظهور الضرر الناتج عن التلوث

يبرز الضرر الناتج عن التلوث البيئي من جراء تراكمات المواد والعوامل المختلفة المتفاعلة فيما بينها خلال مدة من الزمن الأمر الذي يصعب معه الحزم علمياً بوقوع الضرر،^٩ حيث قد تظهر آثاره إلا بعد مرور مدة من الزمن، أو قد يستمر حدوث الضرر البيئي عبر الزمن حيث يصبح ضرراً مستقبلياً، ومثال ذلك الأضرار الناتجة عن التلوث بالإشعاعات النووية حيث تبقى آثارها شاهدة عليها عبر حقبة كبيرة من الزمن،

^٧ - عبد الله جاد الرب، المرجع السابق، ص ٥٥٣ و ٥٥٤.

^٨ - مهنا بن صالح بن سعيد المنذري، المرجع السابق، ص ٢٠٣. وانظر كذلك د. مصطفى صلاح الدين عبد السميع هلال، المسؤولية الإدارية للدولة عن التلوث الضوضائي، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة المنصورة ٢٠٠٩، ص ٣٠١ و ٣٠٢.

^٩ - د. وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة، المرجع السابق، ص ٣٥٨.

كما هو حادث في بعض المناطق من اليابان، أو الصحراء الجزائرية* وعدم تحقق الضرر البيئي بصفة فورية يؤدي بدوره إلى صعوبة تحديد مصدرها الحقيقي -كما سبق- إذا ما ظهر بعد فترة طويلة من إحداث مصدره المباشر، حيث يصعب نسبة تلك الأضرار إلى مسببه لتعدد مصادره.^{١٠}

الفقرة الثالثة: الضرر البيئي يكون غير مباشر

يجب أن يكون الضرر نتيجة مباشرة للخطأ أو لفعل الإدارة الذي سبب التلوث، وعلى هذا الأساس يجب على المضرور أن يثبت الضرر له علاقة مباشرة بالفعل الضار،^{١١} إلا أن الضرر الناتج عن تلوث البيئة قد يكون ضرراً غير مباشر بحيث لا يصيب الإنسان أو الممتلكات مباشرة، من ذلك مثلاً صعوبة تحديد قيمة الأضرار وسبب التلوث النفطي الذي أصاب الشاطئ ومنع المصطافين من التمتع به...^{١٢}

الفرع الثالث: الصعوبات المتعلقة بالعلاقة السببية

لتكتمل أركان مسؤولية الإدارة عن أعمالها الملوثة للبيئة، يجب أن تكون هناك علاقة بين كل من العمل أو الخطأ الصادر من الجهة الإدارية والضرر الذي أصاب البيئة أو أحد عناصرها والمتمثل في حدوث تلوث بشتى صورته.

* - لا يزال السكان المتضررين من حادثة هيروشيما وكذا سكان رقان و تمنراست يعانون من ضيق في التنفس وتشوه في الخلق بعد الولادة، والسرطان، والعقم، وتلوث المياه والتربة لعدم صلاحيتها للزراعة....

^{١٠} - د. عمار خليل المحميد الدريس التركاوي، مسؤولية الدولة عن إضرار التلوث البيئي، أطروحة دكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة عين شمس دراسة مقارنة، ٢٠٠٧م - ١٤٢٨هـ، ص ٣٢٣. و د. سمير محمد فاضل، المسؤولية الدولية عن الأضرار الناجمة عن استخدام الطاقة النووية وقت السلم، طباعة عالم الكتب، القاهرة، سنة 1976، ص ٣٧٣.

^{١١} - د. عمار مصطفى صلاح الدين عبد السميع هلال، المرجع السابق، ص ٢٣٨، ٢٣٩.

^{١٢} - معلم يوسف، المسؤولية الدولية بدون ضرر - حالة الضرر البيئي-، أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري قسنطينة، دون سنة جامعية، ص ١٧٦ وما بعدها.

- د. وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة، المرجع السابق، ص ٢٥٩.

- د. عبد الله جاد الرب، المرجع السابق، ص ٥٥٦.

- د. مصطفى صلاح الدين عبد السميع هلال، المرجع السابق، ص ٢٣٨ وما بعدها.

غير أنه يصعب إيجاد هذه العلاقة المباشرة التي تربط بين عمليات التلوث بعينها والضرر - الأيكولوجي - الناجم عنها و الذي أصاب الوسط الطبيعي،^{١٣} وذلك راجع إلى خصوصية الضرر الغير المباشر والذي تساهم فيه عدة عوامل مختلفة كما سبق بيانه.

كما أن تسلسل الأضرار يثير عقبات كثيرة أمام إثبات علاقة السببية^{١٤}، الأمر الذي أدى بالقضاء إلى التردد كثيرا، بل والرفض غالبا الحكم بتعويض تلك الأضرار، مثال ذلك انبعاث غازات سامة من مصنع أدت إلى تلوث المراعي المجاورة، مما أدى إلى موت ماشية المزارعين، ومن ثم عجز المالك عن زراعة أرضه ونضوب موارده مما أقعده عن سداد ديونه ومن ثم إشهار إفلاسه. وهنا تقوم إشكالية حول مدى مسؤولية المصنع عن كل تلك الأضرار مجتمعة، فمن حيث الأضرار المادية أو المالية التي لحقت المزارعين في مواشيمهم أو محاصيلهم، نستطيع الجزم بإمكانية الحكم بتعويض عادل عليها لسهولة إثباتها أمام القضاء، إذا افترضنا اسناد خطأ للمصنع.

المطلب الثاني: صعوبات تعويض الأضرار البيئية وإصلاحها

يثير موضوع إصلاح الأضرار في المجال البيئي التي يصطلح عليها الأضرار الأيكولوجية إشكالات جمة تكمن في صعوبة تعويض أضرار التلوث البيئي أو ما يصطلح عليه الأضرار الأيكولوجية البحتة المتعاقبة لعدم مقدرة إثبات الرابطة السببية بين الخطأ والضرر لانقفاء الخطأ من جهة ولعدم ترتب الضرر كل آثاره في الفترة التي يحدث فيها حيث أنها تنتج أثرها بعد مرور مدة طويلة من الزمن أو تمتاز بأنها أضرار متلاحقة ومستمرة عبر الزمن يصعب التنبؤ بها مستقبلا أو الكشف عنها حتى بالوسائل العلمية الحديثة، كأن يسبب تلوث المصنع أمراض مزمنة مجهولة المصدر كضيق التنفس أو حساسية أو تشوهات خلقية لدى الإنسان أو الماشية وغيرها.

لذا نتطرق إلى التعويض من حيث إقراره بتعويض عيني (الفرع الأول) أو حكمه بتعويض نقدي عادل للمضرور (الفرع الثاني)، حسب الترتيب الوارد في الأحكام العامة للتعويض.

^{١٣} - د. وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة، المرجع السابق، ص ٢٥٩.

- قضت المحكمة الإدارية العليا بأن أساس مسؤولية الإدارة... هو وجود الخطأ من جانبها وأن يلحق صاحب الشأن ضرر وأن تقوم علاقة سببية بين الخطأ والضرر. الطعن رقم ٨٦٠ لسنة ٢٣ قضائية جلسة ١٩٧٨/٠٥/٢٠ منشور لدى ابراهيم سيد أحمد، وشريف أحمد الطباخ، الوسيط الإداري، موسوعة المسؤولية الإدارية في ضوء الفقه والقضاء، الجزء الأول، الطبعة الأولى ٢٠١٤، شركة ناس للطباعة، القاهرة، ص ٣٦٢.

^{١٤} - M. Prieur, droit de l'environnement, 3 édition, Dalloz, 1996, P843.

الفرع الأول: صعوبة الحكم بالتنفيذ العيني

إذا كان الهدف من التعويض هو إصلاح الضرر فإن طبيعة الضرر البيئي تحول دون تطبيق القواعد العامة للتعويض نظرا لصعوبة القول بالحكم بالتنفيذ العيني، ذلك أنه ضرر طويل الأمد حيث لا تظهر علاماته في أغلب الأحوال على إثر فعل التلوث ولكن قد تحتاج إلى وقت يتعذر القول فيه بعلاقة السببية بين فعل التلوث والضرر نظرا لتدخل عوامل وأسباب أخرى تؤدي إلى إحداث هذا الضرر، وإذا أمكن إثبات هذا الضرر في المستقبل، فإننا سنصطدم بعقبة أخرى بصدد التعويض عنه، حيث سنكون أقرب إلى الحديث عن التعويض عن الضرر غير المباشر وهذا ما تأباه القواعد العامة في التعويض الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى أن المحاكم ستفرض طلب المدعين التعويض لهذا السبب.^{١٥}

الأمر الذي يدعونا إلى البحث في الصعوبات المتعلقة بأهم صورتين للتعويض العيني في مجال الوقاية من التلوث البيئي، وذلك بالتطرق إلى نظام إعادة الحال إلى ما كان عليه -استحالة إعادة حال الوسط الملوث إلى ما كان عليه الملوث-.

حيث يعتبر نظام إعادة الحالة إلى ما كانت عليه من أهم الأنظمة القانونية المكرسة بموجب نصوص القانوني المدني^{١٦} بصفة عامة والتي تعتبر الشريعة العامة لباقي نصوص فروع القانون الأخرى، بحيث تعتبر سندا قانونيا للقاضي حين حكمه بالتعويض العيني.

كما تم تكريس هذا النظام الحديث في مجال حماية البيئة ضمن مجموعة من المبادئ الخاصة بذلك^{١٧} ضمن القانون الخاص بحماية البيئة، إلا أنه لا توجد ممارسة قضائية مستقرة من طرف القضاء الوطني^{١٨} لتطبيق هذا النظام في مجال الوقاية من التلوث البيئي.

^{١٥} - د. أحمد محمود سعد، المرجع السابق، ص ٣٤٨.

^{١٦} - حيث تنص المادة ١٦٤ من القانون المدني الجزائري على: "يجبر المدني بعد إعداره طبقا للمادتين ١٨٠ و ١٨١ على تنفيذ التزامه تنفيذا عينيا، متى كان ذلك، متى كان ذلك ممكنا" ق م ج ٥٨٧٥ المعدل والمتمم، السابق، ص ٢٨، ويقابلها نص المادة ١٧١ فقرة ٢ القانون المدني المصري، رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٩.

^{١٧} - د. وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة، المرجع السابق، ص ٢٧٣، وتتمثل هذه المبادئ حسب الأستاذ "في مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية الذي ينبغي بمقتضاه تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية"

ومبدأ الاستبدال: الذي يمكن بمقتضاه استبدال عمل مضر بالبيئة بأخر أقل خطر عليها، وتختار هذا النشاط الأخير حتى ولو كانت تكلفته مرتفعة مادامت مناسبة للقيم البيئية موضوع الحماية، ومبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند

ويعتبر نظام إعادة الوسط الملوث إلى ما كان عليه يعتبر من الأنظمة الملائمة في مجال الوقاية من التلوث البيئي، لأنه يهدف إلى إعادة الأوساط الطبيعية إلى حالتها الأصلية، والحيلولة دون تدهور حالة البيئة متى كان ذلك ممكنا كما أنه يقينا الجدل القائم حول إشكالات تغطية التعويض النقدي للضرر البيئي من حيث قدرته على إصلاح مثل هذه الأضرار كما سيأتي بيانه.

كما كرس هذا النظام في العديد من النصوص القانونية الخاصة بالوقاية من التلوث البيئي، مثال ذلك ما نص عليه قانون حماية البيئة بمناسبة تطرقه للعقوبات المتعلقة بالمؤسسات المصنفة، حيث أجاز للمحكمة الجزائرية أن تأمر بإرجاع الأماكن إلى حالتها الأصلية في أجل تحدده^{١٩}.

إلا أن نظام إعادة الوسط الملوث إلى ما كان عليه لا يخلو من الصعوبات من الناحية العملية، سواء من حيث ما يمتاز به الضرر البيئي من خصوصيات تميزه عن غيره من الأضرار الأخرى، كونه يصعب إعادة الأوساط الطبيعية بعد تلوثها إلى حالتها الأصلية لاستحالة ذلك^{٢٠}.

أو من حيث التكييف القانوني للعناصر البيئية التي لا يعترف القضاء الوطني بمركزها القانوني لكونها غير قابلة للتملك وتدخل ضمن ما يسمى الأملاك الوطنية -في غالب الأحيان- وهو ما يؤثر على صفة الشخص ومصلحته من الادعاء في مثل هذه القضايا*.

المصدر، ويكون ذلك باستعمال أحسن التقنيات المتوفرة وبتكلفة اقتصادية مقبولة، ويلزم كل شخص يمكن أن يلحق نشاطه ضررا كبيرا بالبيئة مراعاة مصالح الغير قبل التصرف.

المادة ٣ الفقرات ٢ و٣ و٥، قانون ١٠-٠٣ المتعلق بحماية البيئة، السابق.

^{١٨}- المرجع نفسه.

^{١٩}- المادة ١٠٢ فقرة أخيرة، ق ١٠-٠٣ المتعلق بحماية البيئة، السابق، ص ٢١.

^{٢٠}- مثال ذلك الأضرار التي تصيب الصحة العامة جراء التلوث، كإصابة البعض بأمراض مزمنة مثل الربو وضيق التنفس، أو الإصابة بالسرطان... وكلها يقف أمامها الطب الحديث عاجزا على علاجها، أو كانقراض بعض الأصناف الحيوانية، أو القضاء على بعض الأصناف النباتية النادرة، أو في حالة الأضرار النووية المعمرة.

*- من أكبر العقبات القانونية التي تعترض حماية البيئة ووقايتها من شتى أشكال التلوث، انتفاء الصفة والمصلحة في رافع الدعوى التي يكون مضمونها ذلك الهدف بالرغم من اعتراف قانون البيئة ١٠-٠٣ بحق الجمعيات في التقاضي في المواد البيئية، ذلك أنه غالبا ما تكيف القضايا البيئية من طرف القضاء ويسندها على أساس حق الملكية الوارد في القانون المدني. فمثلا بخصوص المياه نصت المادة ٦٩٢ بقولها: "...تعتبر جميع موارد المياه ملكا للجماعة الوطنية" المادة 682: "الأشياء التي تخرج من التعامل بطبيعتها هي التي لا يستطيع أحد أن يستأثر بحياتها"، المادة 690: "يجب على المالك أن يراعي في

أو من حيث تطلب مبالغ مالية ضخمة من المدين لإعادة الأوساط الملوثة كما هي ولذلك فإن العديد من الاتفاقيات الدولية والقوانين الداخلية تشترط أن يكون إعادة الحال إلى ما كان عليه معقولا وممكنا، وهو ذات المبدأ الذي كرسه المشرع الجزائري^{٢١}، ويكون ذلك باستعمال أحسن التقنيات وبتكلفة اقتصادية مقبولة.^{٢٢}

غير أن الصيغة العقلانية لإعادة الحال الموازنة بين القدرة الاقتصادية للمنشأة الملوثة والتكاليف الحقيقية لإعادة الحال إلى ما كان عليه وإن كانت تحقق العدالة لأصحاب المنشآت والاقتصاد الوطني إلا أنها لا تحقق

استعمال حقه ما تقضي به التشريعات من اعتبارات المصلحة العامة أو الخاصة،⁶⁸³ التي تقضي بأن العناصر البيئية التي لا تقبل التعامل بطبيعتها يمكن أن تدخل ضمن نطاق الملكية، و 675 تعتبر النباتات الملتصقة بالأرض عقارات بالتخصيص، وبمجرد نزعها من الأرض تصبح منقولات، وتعتبر دائما مملوكة في لصاحب العقار.

- الأمر ٧٥-٥٨ المتعلق بالقانون المدني، المعدل والمتمم، السابق، ص ١١٣.

و يفرق البيان العالمي لحقوق الحيوان ١٩٨٩ في إطار تحديد الطبيعة القانونية للحيوان، بين الحيوان الأليف القابل للتملك والحيوان المتوحش.

- Ramadan Babadji, Op.Cit, Pp.

- راجع في ذلك أ. بوزيدي بوعلام، حق الإنسان في بيئة صحية سليمة ونظيفة في القانون الجزائري، مذكرة ماجستير في القانون العام، تخصص الحقوق الحريات، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم العلوم القانونية والإدارية، جامعة العقيد أحمد دراية أدرار/الجزائر، ٢٠١٠-٢٠١١، ص ١٠٤.

^{٢١}- د. وناس يحي، الآليات القانونية، المرجع السابق، ص ٢٧٨.

^{٢٢}- المادة (٣) فقرة ٦ من ق ٠٣-١٠ المتعلق بحماية البيئة، السابق.

عبر المشرع الجزائري " بالتكلفة الاقتصادية" في المبادئ التي يتأسس عليها قانون حماية البيئة، بنصه على ضرورة استبدال المسؤول عن النشاط الملوث أعماله الخطرة بأعمال أخرى أقل خطورة عليها وذلك بالرغم من التكلفة المرتفعة مراعاة منه للقيم البيئية، كذلك ما نص عليه المشرع الجزائري بخصوص مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند المصدر وذلك باستعمال أفضل التقنيات المتوفرة وبتكلفة اقتصادية مقبولة، وكذلك حين إعمال مبدأ الحيطة للوقاية من خطر الأضرار الجسمية المضرة بالبيئة، وبتكلفة اقتصادية مقبولة أيضا، المادة ٠٣ قانون رقم ٠٣-١٠، المتعلق بحماية البيئة، السابق، ص ٠٩.

-SHARON BEDER et d'autres, L'organisation des Nations Unies pour l'éducation, la science et la culture, La commission mondiale d'éthique des connaissances scientifiques et des technologies (COMEST), « Le principe de précaution », les ateliers de (UNESCO), PARIS, France, 2005,p7.

كما كرس نظام إعادة الحال إلى ما كان عليه في المجال البيئي من ص ٩ خلال مجموعة النصوص القانونية المتمثلة في المادة ٠٨ و ٢٣ و ٢٧ القانون ٠١-١٩ المتعلق بالنفايات، السابق، والمادة ٨٦٧ من القانون ٨٤-١٢ المتعلق بالغابات، السابق، والمادة ٤٧ من القانون رقم ٠٥-١٢ المتعلق بالمياه القانون ١٤-٠٥ المؤرخ في ٢٤ فبراير ٢٠١٤ يتضمن قانون المناخ، ج ر

عدد ٢٠١٤/١٨ المادة ١٢٣.

حماية فعالة للبيئة كونها تعتبر حالة من حالات الإعفاء من المسؤولية، وبالتالي سيظل الضرر الإيكولوجي قائماً.^{٢٣}

الفرع الثاني: محدودية التعويض النقدي لضرر التلوث البيئي

الأصل أن القاضي يأمر بالتعويض العيني حسب الحالة المعروضة عليه أولاً، وإن إلا إذا لا يمكن ذلك كاستحالة إعادة الوسط الطبيعي لحالته الأصلية، أو عدم كفاية التعويض العيني، حينها يستطيع القاضي أي يحكم بتعويض نقدي لإصلاح تلك الأضرار، ولم ينص على التعويض النقدي في قانون الخاص بحماية البيئة، إلا من خلال الإشارة إليه بعبارات عامة حين تطرقه للمبادئ المدعمة لنظام إعادة الحال إلى ما كان عليه.

ناهيك عن أن الموضوع نفسه يثير العديد من الإشكالات القانونية العالقة وذلك من ناحية تقدير التعويض النقدي المناسب لتغطية الأضرار البيئية، حيث يكون محدد مسبقاً من قبل المشرع أو أن القاضي لا يستطيع الحكم بأكثر مما طلبه الخصوم منه؟

ومن ناحية أخرى مدى قابلية تعويض هذه الأضرار البيئية المستقبلية التي يرفض القانون أحقيتها في التعويض غالباً؟ فمن حيث صعوبات التقدير المالي للضرر البيئي، ترجع أساساً للوصف اللصيق به بحيث يمتاز بأنه ضرر إيكولوجي خالص يمس العناصر البيئية.

نجد أن القضاة وإن كانوا يظهرون بعض المرونة في تقديرهم لصفة بعض الأضرار يتغاضون عن الوجه الحقيقي للضرر البيئي، وهو الضرر الذي يلحق البيئة وينصرفون إلى إصلاح الأضرار التي تم تقديرها مالياً فقط حيث يعد تقييم الضرر البيئي عملية حساسة للغاية إذ غالباً ما تكون العناصر البيئية التي مسها الضرر "خارج نظام السوق" فليس لها قيمة تجارية.^{٢٤}

إلا أن المشرع الجزائري اعتمد توجهها جديداً باعتماده المعيار البيولوجي المتمركز على علم البيولوجيا ونتائج الأبحاث البيولوجية من ضمن طرق تقدير الضرر الإيكولوجي الخالص، كاحتساب تسعير تطهير المياه

^{٢٣} - د. وناس يحي، الآليات القانونية، المرجع السابق، ص ٢٧٩.

^{٢٤} - د. نبيلة اسماعيل رسلان، المسؤولية المدنية عن الأضرار البيئية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، سنة ٢٠٠٧، ص ٩٧

القذرة^{٢٥} حسب فئات المستعملين وحصص استهلاك الماء وأهميته الإفرازات المفرغة في شبكة جمع المياه القذرة وكذا حجم وطبيعة الملوثات الموجودة بها.^{٢٦}

كما اعتمد المشرع أحيانا أخرى على التقدير المالي الجزافي بتخصيص مبلغ عام مسبقا يتناسب مع المصالح المتضررة^{٢٧} وذلك لفائدته في تجنب المدعين بالضرر الايكولوجي القيام بخبرات طويلة والتي تكون نتائجها غير مؤكدة غالبا.^{٢٨}

وهو الأمر الذي دعا الفقه إلى استحداث جدول رسمي للتقدير الجزافي للأضرار الإيكولوجية احتذاء بالتجربة المكرسة في مجال قانون العمل وهجر الطريقة الكلاسيكية الجامدة للتقويم الاقتصادي الذي لا يلائم خصوصيات ضرر التلوث البيئي.^{٢٩}

إلا أن ذلك يثير بدوره صعوبات أخرى وهي الناحية الثانية للإشكال المتعلق بالتعويض النقدي، حيث لا تسير أضرار التلوث البيئي على نحو واحد من حيث قابليتها للتطور في المستقبل وقدرتها على الاستمرارية والدوام إلى ما بعد تقدير القاضي لضرر التلوث البيئي وإصدار أحكامه فيها بالتعويض.

لهذا ذهب جانب من القضاء الفرنسي إلى الاعتراف بتعويض الأضرار المستمرة المستقبلية بشرط أن يكون محقق الوقوع الناتجة عن التلوث البيئي، إضافة إلى الأضرار التي ثبتت وقت رفع الدعوى،^{٣٠} وهو نفس الحكم الذي ذهب إليه المشرع الجزائري بنصه على تعويض مؤقت قابل للمراجعة إلى أن تستقر أو تتوقف الآثار السلبية للنشاط الملوث^{٣١}، وذلك في المادة ١٣١ من القانون المدني الجزائري.^{٣٢}

^{٢٥}- د. وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة، المرجع السابق، ص ٢٦٨.

^{٢٦}- المادة ١٤٩ ق ١٢-٠٥ المتعلق بالميتة، السابق.

^{٢٧}- د. وعلي جمال، الطبيعة الخاصة للأضرار، المرجع السابق، ص ٢٦٠.

^{٢٨}- د. وناس يحي، الآليات القانونية، المرجع السابق، ص ٢٦٩.

^{٢٩}- د. وناس يحي، الآليات القانونية، المرجع السابق، ص ٢٦٩.

³⁰- Mohammed KAHLOULA, La problématique juridique de la pollution atmosphérique d'origine industrielle, revue de droit de l'homme, N° : 06, 1944, p 36.

مشار إليه لدى د. وعلي جمال، الطبيعة الخاصة للأضرار، المرجع السابق، ص ٢٦١.

^{٣١}- د. وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة، المرجع السابق، ص ٢٧٠.

^{٣٢}- المادة ١٣١ من القانون رقم ٧٥-٥٨، المعدل والمتمم، المتعلق بالقانون المدني، ص ٢٣.

الخاتمة:

نخلص في آخر هذه الورقة البحثية إلى وجود العديد من العقبات والإشكالات القانونية والعملية والتي تشكل حجر عثرة لتطبيق الأحكام العامة للمسؤولية في مجال الأضرار البيئية كما هو مبين في عناصر البحث.

كما تعتبر هذه العقبات والصعوبات هي الأسباب نفسها التي دعت القضاء ومعه الفقه والتشريع إلى استحداث أسس جديدة للمسؤولية المدنية والإدارية، تصلح للتطبيق على المسائل البيئية المستعصية على القضاء في إيجاد حل قانوني مناسب، من ذلك على سبيل الذكر استحداث أحكام المسؤولية الغير خطئية أو المسؤولية الموضوعية أو نظرية تحمل التبعة لتطبيق على المسائل البيئية التي ينتفي فيها ركن الخطأ، أو افتراض وجوده من طرف القاضي.

كما اتجه الفقه حديثا خاصة على المستوى الدولي إلى الدعوة لتبني مبدأ الوقاية والحيطه في مجال الأضرار البيئية كأساس وقائي ناجع تقوم عليه ما يسميه البعض المسؤولية البيئية الوقائية أو وفق مبدأ الاحتياط، على سند صعوبة إصلاح الأضرار البيئية وتعويضها بعد وقوعها، وفشل الآليات العلاجية بخصوص المسائل البيئية في غالب الأحيان.

ولهذا، تبقى سلطات القاضي في منع حدوث الضرر البيئي من أنجع الوسائل لتفاديها، من ذلك أمر القاضي بالخطر النسبي لاستعمال المنشآت الملوثة، أو حكمه بالقيام ببعض أشغال وأعمال التهئية والترميم للقضاء على مصدر التلوث سواء كان هوائيا أو مائيا أو ناجم عن المنشأة المصنفة في إطار إعادة تنظيم النشاط الصناعي الملوث، كإلزامه بتعليق المدخنة أو توجيه فوهتها إلى وجهة أخرى، أو وضع عوازل للصوت أو تنظيم أوقات العمل، أو إيقاف نشاط المنشأة ليلا أفضل صور التعويض العيني التي تهدف إلى الوقاية من جميع أشكال التلوث وذلك بالقضاء على مصدره وقطع أسبابه قبل إحداثها بالأضرار بالأشخاص والممتلكات وبالعناصر البيئية نفسها والتي لا تقدر بماله خاصة وأن إصلاحها يستحيل عادة، بهدم عنصر طبيعي بصورة نهائية لا يمكن استرداده

وبذلك يبقى التعويض العيني أفضل صور التعويض في جميع الحالات لتوافقه مع خصائص الضرر البيئي، ولما له من فاعلية في مجال المسائل البيئية، كما أنه يعتبر جزاء رادعا للسلوك الملوث البيئي في نفس الوقت.

كما تعتبر الوسائل التكميلية للتعويض عن الأضرار البيئية وسائل مساعدة مهمة للقاضي في إيجاد مخارج مناسبة للحكم متى كان ذلك التعويض غير كاف أو اعترضت التعويض صعوبات حالت دون إقراره كأن يرفض القاضي الحكم بالتعويض استنادا إلى انتقاء الصفة في طالبه لعدم قابلية العناصر البيئية المتضررة للتملك، أو الطبيعة الخاصة للضرر التلوث البيئي، ونجمل هذه الأنظمة في كل من صناديق التعويض البيئية ونظم التأمين أو مبدأ الملوث يدفع « **Le principe de pollueur payeur** » في المجال البيئي أو الجباية البيئية "ECO TAX" التي تعتبر مجالا لا يقل أهمية عن سابقتها من المسائل.